

## صلاة التطوع صلاة الوتر والمداومة عليها

**السؤال: ما حكم صلاة الوتر؟ وهل يلزم من يصليها أن يداوم عليها؟**

**الجواب:** الوتر سنة مؤكدة عند جماهير أهل العلم، وقد جاء الأمر به «أوتروا يا أهل القرآن» [الترمذي: ٤٥٣]، ولذا أوجبه الحنفية، فعلى الإنسان أن يداوم عليه، والنبى -عليه الصلاة والسلام- ما ترك الوتر ولا ركعتي الفجر لا في سفر ولا في حضر، فجاء الأمر به والتأكيد عليه.

ومن صلاه يداوم عليه؛ لأن النبى -عليه الصلاة والسلام- لم يتركه لا سفرًا ولا حضرًا، والله المستعان.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والسبعون بعد المائة ٢٣/٣/١٤٣٥ هـ